

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 275 والمشهور ما زادت رواته على ثلاثة . .

وليس من مباحث هذا الفن أي وليس تحقيق المغايرة أو الترادف بينهما من مباحث علم الحديث بل محله أصول الفقه . .

ثم المشهور عند المحدثين (قسمان الأول أنه) يطلق على ما حرر هنا قال العلاني : وهذا القسم ملحق بالتواتر عند المحدثين ، يفيد العلم النظري إذا كانت طرقه متباينة / سالمة من ضعف الرواة ، ومن الشذوذ والعلة ، لكنه يفارق المتواتر في أنه يشترط عدالة نقلته ، فإن المشهور قد يكون أحادي الأصل ثم يشتهر بعد الصحابة في القرن الثاني فمن بعدهم ، وفي أن المشهور لا يحصل العلم به إلا لعالم بالحديث متبحر فيه ، عارف بأحوال الرواة ، مطلع على العلل بخلاف المتواتر فإنه يحصل به لكل سامع . .

والثاني : أنه يطلق على ما أي على الحديث الذي اشتهر على